

قرار :

مادة ١ — تتم مهمة السيد / أور يوسف المشرى الموظف ببureau
الاذاعة الذى أوفد إلى لندن لزيارة أقسام التليفزيون بالإذاعة البريطانية
لمدة أربعة أسابيع وذلك للتدريب على أعمال البرنامج التجارى والإعلانية
شركة Associated Rediffusion.

مادة ٢ — على نائب وزير شؤون رئاسة الجمهورية تنفيذ هذا القرار
صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شaban سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦ لسنة ١٩٦٠

يمنع التعويض المستحق إلى مسكري متقطع عن إصابته أثناء
وبسبب الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل قرار مجلس الوزراء الصادر في ١٤ أكتوبر سنة ١٩٥١ المنظم لشروط
تطوع أفراد وحدات المظلات ،

قرار :

مادة ١ — يمنع المسكري المتقطع محمد محمد اسماعيل من الكتبية
٧٥ مظلات تمويلاً قدره ٥٠ ج (خمسين جنيهاً) عن الإصلاح التي حدثت
له يوم ٩ مايو سنة ١٩٥٥ أثناء وبسبب الخدمة .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شaban سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

كشف

الاسم	الوظيفة	المدة المقترنة
عبد مهندس عبد الحكيم عبد يوسف ...	رئيس البعثة	ثلاثة شهور
مهندس ميكانيكي	مهندس ميكانيكي	شهران
المهندس لطفي بسيوني الجنواوى	"	ثلاثة شهور
« عبد المنعم حسن الميلاوي	"	"
« توفيق ابراهيم عبد الكريم	مهندس كهربائي	شهران
مكاوى نصیر مكاوى	ملاحظ	"
توفيق نسيم مرقس	"	شهر واحد
مصطفى محمود مصطفى مذكور	"	"
حسين عبد الخالق ابراهيم	ميكانيك	شهران
سعد مرسى السيد شديد	"	ثلاثة شهور
حامد عبد المقصود عماره	"	شهران
عبد العزيز حسن محمد	كهربائى	"
عبد الحميد محمد عمر حسن	براد	شهر واحد
عبد المنعم أحمد صالح	"	"
رمضان حسين عبد الرحمن	مسكرى	أربعة أشهر
اسيماعيل محمد الدسوق	لحام	"
محمد محمود حسن	تقاوش ودوّوكو	شهر واحد
ماهر محمد امام	سروجى	شهران

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٥ لسنة ١٩٦٠

بعد مأمورية موظف في الخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،